

**وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

قرار وزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٢

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته  
وعلى القرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٨  
على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين الإداريين بهيئة قضايا الدولة بالقاهرة ;  
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة  
في ١/٢/٢٠١٢ على حل الجمعية المذكورة ;

وعلى موافقة محافظ القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٤/١ على ذات الأمر ;

وبناءً على ما عرضه علينا السيد المهندس مساعد الوزير للتعاون الدولي المشرف على مكتبنا  
بناءً على المذكرة المعروضة من رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ;  
وعلى مذكرة المستشار القانوني للوزير :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين الإداريين بهيئة قضايا الدولة بالقاهرة  
والمسجلة برقم ٨١٤ لسنة ١٩٩٧ وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام  
والوفاء بالتزاماتها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية  
تنفيذ كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أ.د. م/ محمد فتحى البرادعى